

التعليق على كتاب الكافي لابن قدامة | معالي الشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري - الدرس (71)

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد هذا هو اللقاء السابع عشر من لقاءاتنا في قراءة كتاب الكافي للعلامة ابن قدامة رحمه الله تعالى وانبهكم الى ان الدرس القادم سيكون يوم الخميس - [00:00:04](#)

تفضل ان شاء الله الله يسهل عليك. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ثم اما بعد قال مصنف رحمه الله فصل ويستحب ذكر الله تعالى بعد انصرافه من الصلاة ودعاؤه واستغفاره - [00:00:25](#)

قال المغيرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دبر كل صلاة مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير. اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت - [00:00:43](#)

ولا ينفذ ذا الجد منك الجد متفق عليه وقال ثوبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلاته استغفر الله ثلاثا وقال اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا - [00:00:59](#)

الجلال والاكرام رواه مسلم وقال ابن عباس ان رفع ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس كنت - [00:01:14](#)

واعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته متفق عليه فصل ويكره للامام اطالة الجلوس في مكانه مستقبلا القبلة لان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم لم يقعد - [00:01:28](#)

لا مقدار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام. رواه ابن ماجه فان احب قام وان شاء انحرف عن قبلته لما روى سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلاة اقبل علينا - [00:01:46](#)

رواه مسلم وينصرف حيث شاء عن يمين او شمال لقول ابن مسعود لا يجعل احدكم للشيطان حظا من صلاته يرى الا ينصرف الا عن يمينه. لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما ينصرف عن يساره. متفق عليه - [00:02:04](#)

فان كان مع الامام رجال ونساء فالمستحب ان تثب النساء ويثبت هو والرجال بقدر ما ينصرف النساء لقول ام سلمة ان النساء افي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كن اذا اسلمن كنا اذا سلمنا من المكتوبة قمنا - [00:02:23](#)

وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صلى من الرجال ما شاء الله فاذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قام الرجال قال الزهري رأى ان ذلك لكي ينفذ من ينصرف من النساء. رواه البخاري - [00:02:40](#)

ولان الاخلال بذلك يفضي الى اختلاط الرجال بالنساء ولا يثبت المأمومون قبل انصراف قبل انصراف الامام لئلا يذكر سهوا فيسجد. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اني امامكم فلا تبادروني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف - [00:02:55](#)

رواه مسلم فان انحرف عن قبلته او خالف السنة في اطالة الجلوس مستقبل القبلة فلا بأس ان يقوم المأموم ويدعه فصل ويكره للامام التطوع في موضع صلاة مكتوبة نص عليه. وقال كذا قال علي ابن ابي طالب - [00:03:15](#)

وللمأموم ان يتطوع في موضع صلاته فعليه ابن عمر وروى المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتطوع الامام في مقامه الذي يصلي به الناس رواه ابو داود فان دعت اليه ضرورة لضيق المسجد انحرف قليلا عن مصلاه ثم صلى - [00:03:35](#)

فصل وترتيب الصلاة على ما ذكرنا. وهو الركن الخامس عشر فصارت اركان الصلاة خمسة عشر لا يسامح بها في عمد ولا سهو

وواجباتها المختلف فيها تسعة التكبير سوى تكبيرة سوى تكبيرة الاحرام والتسبيح في الركوع - [00:03:57](#)

والتسبيح في الركوع والسجود مرة مرة وقول سمع الله لمن حمده وقول ربنا ولك الحمد وقول ربي اغفر لي بين السجدين مرة والتشهد الاول هو الجلوس له والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتسليمة الثانية. وقد ذكرنا في وجوب جميعها روايتين -

[00:04:19](#)

وما عدا ذلك فسنن تتنوع ثلاثة انواع ننشأ هذا الاختلاف في عدم ذكر هذه الاشياء في حديث المسبي في صلاته هل ذلك لعدم وجوبها او لكونه قد علمها فلم يحتج الي - [00:04:41](#)

بها وما عدا ذلك في السنن تتنوع ثلاثة انواع. النوع الاول سنن الاقوال تنوع ثلاثة انواع النوع الاول سنن الاقوال وهي اثنتا عشرة الاستفتاح والاستعاذة وقراءة بسم الله الرحمن الرحيم وقول امين وقراءة السورة بعد الفاتحة والجهر والاخفات في موضعيهما -

[00:05:00](#)

وما زاد على التسبيحة الواحدة في الركوع والسجود وعلى المرة في سؤال المغفرة وقول ملء ملء السماء بعد التحميد والدعاء

والتعود في التشهد الاخير وقنوت الوتر النوع الثاني سنن الافعال - [00:05:27](#)

وهي اثنتان وعشرون رفع اليدين عند الاحرام والركوع والرفع منه ووضع ووضع اليمين على اليسرى وجعلهما تحت السرة والنظر الى موضع سجوده ووضع اليدين على الركبتين في الركوع ومد الظهر والتسوية بين ظهره ورأسه - [00:05:46](#)

والتجافي فيه والبداءة بوضع الركبتين قبل اليدين في السجود ورفع اليدين قبل الركبتين في النهوض والتجافي فيه. وفتح اصابع رجليه فيه وفي الجلوس ووضع يديه حذو منكبيه مضمومة مستقبلا بها القبلة - [00:06:07](#)

والتبرك في التشهد الاخير والافتراش في الاول. وفي سائر الجلوس ووضع اليدين ووضع اليد اليمنى على الفخذ اليمنى مقبوضة

محلقة والاشارة بالسبابة ووضع اليسرى على الفخذ اليسرى مبسوطة والالتفات عن يمينه وشماله في التسليم - [00:06:25](#)

والسجود على انفه وجلسة الاستراحة في احدى الروايتين فيهما. ما شاء الاختلاف في جلسة راحة ان والى ابن حجر قد رواها بخلاف غيره من رواة الصلاة فانهم لم يذكروها هل ذلك - [00:06:46](#)

الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم لحاجة وفعلها على جهة الاباحة او ان هذه الجلسة هي جزء من صلاة بالتالي يشرع الاقتداء

بالنبي صلى الله عليه وسلم فيها والظاهر - [00:07:06](#)

انه ما دام قد ثبت فعله انها امر مشروع لحد يصلوا كما رأيتوني قال لي مالك والنوع الثالث ما يتعلق بالقلب وهو الخشوع هو نية

الخروج في سلامه طول او اذا ذكر الطمأنينة - [00:07:25](#)

مارينا ركن والخشوع المقصود قوت الاعضاء بحيث سيكون هناك والخشوع هذا امر قلبي طمأنينة في الاركان وهذا في القلب فصله

لا يسن القنوت في صلاة فرض لان ابا مالك الاشعي قال قلت لابي يا ابي - [00:07:55](#)

انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي ها هنا في الكوفة نحو من خمس سنين اكانوا

يقنتون قال اي بني محدث قال الترمذي هذا حديث حسن - [00:08:20](#)

وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تشهرا يدعو على حي من احياء العرب ثم تركه. رواه مسلم فان نزل بالمسلمين نازلة

فللامام القنوت في صلاة الصبح بعد الركوع اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم. لما روى ابو هريرة ان رسول الله - [00:08:36](#)

الله صلى الله عليه وسلم كان لا يقنت في صلاة الفجر الا اذا دعا لقوم او دعا على قوم رواه سعيد في سننه وليس ذلك لاحاد

المسلمين ويقول في قنوته نحو ويقول في قنوته نحو من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول عمر - [00:08:54](#)

وكان عمر يقول في القنوت اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمات والف بين قلوبهم واصلح ذات بينهم وانصرهم على

عدوك وعدوهم اللهم العن كفرة اهل الكتاب الذين يكذبون رسلك ويقاتلون اوليائك - [00:09:12](#)

الله خالف بين كلمتهم وزلزل اقدامهم وانزل بهم بأسك الذي لا يرد على القوم المجرمين. بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم انا نستعينك

رواه ابو داود قوله في بداية الفصل يا شيخ ها هنا في الكوفة - 00:09:29

وعليها هناك ايه الطبيعة باب صلاة التطوع وهي من افضل تطوع البدن لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلموا ان من خير

اعمالكم الصلاة رواه ابن ماجة ولان فرضها اكد الفروض - 00:09:53

فتطوعها اكدوا التطوع لكن فكان فرض كفاية وهو لا يدخلهن ومنه طلب العلم وهي تنقسم اربعة اقسام احدها السنن والرواتب وهي

ثلاثة انواع النوع الاول الرواتب مع الفرائض. واكدها عشر ركعات ذكرها ابن عمر - 00:10:13

قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته ركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين قبل الصبح كانت ساعة لا يدخل على النبي كانت ساعة لا يدخل على النبي صلى الله عليه وسلم

فيها احد - 00:10:36

حدثتني حفصة انه كان اذا اذن المؤذن وطلع الفجر صلى ركعتين متفق عليه واكدها ركعتا الفجر. قالت عائشة ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل اشد معاهدة منه على ركعتي الفجر - 00:10:56

وقال ركعتا الفجر احب الي من الدنيا وما فيها رواه الامام مسلم وقال صلوهما ولو طردتكم الخيل رواه ابو داود ويستحب له

تخفيفهما لقول عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتي الفجر فيخفف - 00:11:14

حتى اني لا اقول هل قرأ فيهما بفاتحة الكتاب؟ متفق عليه ويقرأ فيهما وفي ركعتي المغرب قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد.

قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الفجر قل يا - 00:11:33

ايها الكافرون وقل هو الله احد. رواه مسلم ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين بعد المغرب قل يا ايها

الكافرون قل هو الله احد رواه ابن ماجة - 00:11:48

ويستحب ركوعهن في البيت لحديث ابن عمر ولما روى رافع ابن خديج قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني عبد الاشهل

فصلى المغرب في مسجدنا ثم قال اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم. رواه ابن ماجة قال احمد ليس ها هنا شيء اكد - 00:12:00

ليس ها هنا شيء اكدوا من الركعتين بعد المغرب ركعتا ليس ها هنا شيء اكد من الركعتين بعد المغرب يعني فعلها في البيت ويستحب

المحافظة على اربع قبل الظهر واربع بعدها لما روت ام حبيبة؟ قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حافظ على

اربع قبل الظهر واربع بعدها حرم - 00:12:20

حرمه الله على النار وقال الترمذي هذا حديث صحيح وعلى اربع قبل العصر لما روى ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم رحم الله امراً صلى قبل العصر اربعاً رواه ابو داود - 00:12:46

وعلى ستين بعد المغرب لما روى ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ستاً لم يتكلم بينهن بسوء

اعدلن له عبادة ثنتي عشرة سنة رواه الترمذي - 00:13:00

وعلى اربع بعد العشاء لقول عائشة ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء قط الا صلى اربع ركعات او ست ركعات. رواه ابو

داود فصل النوع الثاني الوتر - 00:13:15

وهو سنة مؤكدة لمداومة النبي صلى الله عليه وسلم في حضره وسفره وروى ابو ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر حق

فمن احب ان يوتر بخمس فليفعل ومن احب ان يوتر بثلاث فليفعل ومن احب - 00:13:30

بان يوتر بواحدة فليفعل. رواه ابو داود وحكي عن ابي بكر انه انه وحكي عن ابي بكر انه واجب لذلك والصحيح انه ليس بواجب

لانه يصلي قوله في ذلك فليفعل - 00:13:46

والصحيح انه ليس بواجب لانه يصلي على الراحلة منه صلب لانه يصلي على الراحلة من غير ضرورة ولا يجوز ذلك في واجب منشأ

الخلاف في هذا هو الاختلاف في الروايات الواردة - 00:14:04

آ حديث قال هل قال ما الذي علي من الصلاة؟ قال خمس صلوات في اليوم والليلة ظاهره انه لا يجب كي سواها ولذا قال قال هل

علي غيرها؟ قال لا الا - 00:14:25

تطوع والحنفية يرون وجوب الوتر تدل عليه بحديث الوتر حق نحو ذلك نعم ولكن قد قيدت ان ذلك على جهة الاستحباب في قوله فمن احب ومن والكلام فيه في ثلاثة اشياء - [00:14:40](#)

وقته وعدده وقنوته اما وقته فمن صلاة العشاء الى الصبح لما روى ابو بصرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله زادكم صلاة فصولها ما بين صلاة العشاء الى صلاة الصبح - [00:15:06](#)

الوتر رواه احمد قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا خشيت الصبح فاوتر بواحدة متفق عليه والافضل فعله سحرا لقول عائشة من كل الليل قد اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهى وتره الى السحر متفق عليه - [00:15:21](#)

السحر السدس الاخير فمن كان له تهجد جعل الوتر بعده ومن خشي الا يقوم اوتر قبل ان ينام لقول النبي صلى الله عليه وسلم من خاف الا يقوم من اخر الليل فليوتر من اوله ومن طمع ان يقوم من - [00:15:39](#)

اخره فليوتر من اخر الليل فان صلاة اخر الليل مشهودة وذلك افضل. رواه مسلم فمن اوتر قبل النوم ثم قام للتهجد لم ينقض وتره وصلى شفعا حتى يصبح لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا وتران في ليلة وهذا حديث - [00:15:55](#)

ومن احب تأخير الوتر فصلى مع الامام التراويح والوتر قام اذا سلم الامام فظم الى الوتر ركعة اخرى لتكون شفعا. ومن فاته الوتر حتى يصبح صلى قبل صلاه وقبل الفجر - [00:16:13](#)

بما ذكرنا متقدما واما عدده فاقله ركعة لحديث ابي ايوب واكثره احدى عشرة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة. لما روت عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين صلاة العشاء الى الفجر احدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة. متفق عليه - [00:16:27](#)

وادنى الكمال ثلاث بتسليميتين. لما روى ابن عمر ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوتر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افصل بين الواحدة والثنتين بالتسليم رواه الاثرم - [00:16:51](#)

فان اوتر خلف الامام تابعه فيما يفعله فلان لا يخالفه. قال احمد يعجبني ان يسلم في الركعتين. وان اوتر بثلاث لم يضيق عليه عندي ويستحب ان يقرأ في الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكافرون وفي الثالثة قل هو الله احد لما روى ابي ابن كعب قال كان رسول الله - [00:17:10](#)

صلى الله عليه وسلم يوتر بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد رواه ابو داود وان اوتر بخمس سردهن فلم يجلس الا في اخرهن لان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر - [00:17:40](#)

ومن ذلك بخمس لا يجلس الا في اخرهن متفق عليه وان اوتر بتسع لم يجلس الا بعد الثامنة ولم يسلم. ثم جلس بعد التاسعة فتشهد وسلم. وكذلك يفعل في السبع. لما روى سعد بن هشام - [00:17:58](#)

قال قلت لعائشة انبئيني عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنا نعد له سواكه وظهره فيبعثه الله ما شاء ان يبعثه في تسوكه ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها الا في الثامنة في ذكر الله ويحمده ويدعو ثم ينهض - [00:18:13](#)

ولا يسلم ثم يقوم فيصلّي التاسعة ثم يقعد فيحمد الله ويذكره ويدعوه ثم يسلم تسليما يسمعنا ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد. فتلك احدى عشرة ركعة يا بني - [00:18:31](#)

فلما اسن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذه اللحم اوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل صنيعه الاول. رواه مسلم وابو داود وفي حديثه اوتر بسبع ركعات لم يجلس فيهن الا في السادسة ولم يسلم الا في السابعة - [00:18:48](#)

واما القنوت فيه فمسنون في جميع في جميع السنة وعنه لا يقنت الا في النصف الاخير من رمضان بان ابي كان يفعل ذلك حين يصلي التراويح وعن احمد ما يدل على رجوعه قال في رواية المروزي - [00:19:06](#)

قد كنت اذهب الى انه في النصف الاخير من رمضان ثم اني ثمانى قنطت وهو دعاء وخير ولان لانه ولان ما شرع في الوتر في رمضان شرع في غيره كعدده - [00:19:27](#)

ويقنت ويقنت منشأ الخلاف في هذا الفعل ابي هنا او ترك ابي للقنوت يدل على عدم مشروعية القنوت قوله وهذا هل يقاس صحابة

على النبي صلى الله عليه وسلم في مسألة - [00:19:43](#)

انها التركبة او لا ويقتن بعد الركوع لما روى ابو هريرة وانس ان النبي صلى الله عليه وسلم قنأ بعد الركوع رواه مسلم ويقول في قنوته ما روى الحسن ابن علي قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن في الوتر - [00:20:04](#)

اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت - [00:20:25](#)

تباركت ربنا وتعاليت رواه الترمذي وقال لا نعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت شيئا احسن من هذا وعن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في اخر الوتر - [00:20:39](#)

اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك رواه الطيالسي وعن عمر انه قنت فقال بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انا نستعينك ونستهديك - [00:20:52](#)

ونستغفرك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثني عليك الخير كله ونشكرك ولا نكفرك بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم اياك نعبد واياك نصلي ونسجد واليك نسعى ونخفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك الجد بالكفار ملحق - [00:21:09](#)

اللهم تعذب كفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك وهاتان سورتان في مصحف ابي وقال ابن قتيبة القراءات الشاذة وقال ابن قتيبة نحفد نبادر واصل الحفد مداركة الخطو واصل الحفظ مداركة الخطو والاسراع - [00:21:27](#)

والجد بكسر الجيم اي الحق لا اللعب وملحق بكسر الحاء لاحق وان فتحها جاز واذا قالت الامام امن من خلفه فان لم يسمع قنوت الامام فان لم يسمع قنوت الامام دعا هو نص عليه - [00:21:52](#)

ويرفع يديه في القنوت الى صدره لان ابن مسعود انفع له. واذا فرغ امر يديه على وجهه وعنه لا يفعل. والاول اولى على منشأة هل الروايات الواردة في مسح اه - [00:22:12](#)

الوجه بعد الدعاء يقوي بعضها بعضا انه قد ورد ثلاث روايات فمن رأى انها يقوي بعضها بعضا قال باستحباب مسح الوجه بعد الدعاء مرة ان الروايات ضعيفة جدا تعرف انها لا تتقوى - [00:22:26](#)

هذا القول اظهر لان السائب ابن يزيد قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دعا رفع يديه ومسح وجهه بيديه. رواه ابو داود فصل النوع الثالث صلاة الضحى وهي مستحبة لما روى ابو هريرة. قال اوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر

وركعتي الضحى وان اوتر قبل - [00:22:47](#)

ان انا متفق عليه واقلا ركعتان لحديث ابي هريرة واكثرهما واكثرها ثمان ركعات لما روت ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم يوم فتح مكة وصلى ثمان ركعات فلم ارى قط صلاة اخف منها - [00:23:10](#)

غير انه يتم الركوع والسجود متفق عليه. ووقتها اذا علت الشمس واشتد حرها لقوله عليه السلام صلاة الاوابين حين ترمض والفصال رواه مسلم. قال ابو الخطاب يستحب المداومة عليها. لحديث ابو هريرة ولقوله عليه السلام من حافظ على شفعة الضحى -

[00:23:29](#)

غفرت ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر اخرج الترمذي ولان احب العمل الى الله ادومه وقال غيره لا يستحب ذلك لقول عائشة ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قط متفق عليه ولان فيه تشبيها بالفرائض - [00:23:50](#)

قبلته نشأ بالخلافة هنا بالمعارضة بين الفعل اقول فعله عدم مداومة وقوله فيه المداومة والاشهر عند اهل العلم تقديم الاقوال على الافعال ولذلك استحب صيام يوم وافطار يوم وبعض اهل العلم قال بان عدم فعل النبي - [00:24:08](#)

تكلم انما هو بسبب انه يقوم الليل اذا قالوا من قام الليل فانه يكتفي بقيام الليل عن صلاة الضحى ولذلك اوصى النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه الذين اه كانوا يشتغلون بالعلم في الليل عن الصلاة بان يؤدوا - [00:24:35](#)

سنة الضحى فابي هريرة وابي ذر وابي الدرداء. نعم قسم والقسم الثاني ما سن له الجماعة منها التراويح وهو قيام رمضان وهي سنة مؤكدة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان وقام - [00:24:56](#)

له ايماننا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه متفق عليه وقام النبي صلى الله عليه وسلم باصحابه ثلاث ليال ثم تركها خشية ان تفرض فكان الناس يصلون لانفسهم حتى خرج عمر عليهم وهم اوزاع يصلون فجمعهم على ابي ابن كعب قال السائب ابن يزيد لما جمع عمر - 00:25:13

ناس على ابي بن كعب كان يصلي بهم عشرين ركعة كسنة ان يصلي بهم عشرين ركعة في الجماعة لذلك ويوتر الامام بهم بثلاث ركعات لما روى مالك عن يزيد ابن رومان قال كان الناس يقومون في عهد عمر بثلاث وعشرين ركعة قال احمد - 00:25:34 يعجبني ان يصلي مع الامام ويوتر معه لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل اذا صلى مع الامام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة قال ويقرأ بالقوم في شهر رمضان ما - 00:25:53

ما يخف ما يخف على الناس ولا يشق عليهم قال قال القاضي لا تستحب الزيادة على ختمة لنلا يشق عليهم ولا النقصان منها ليسمعهم جميع القرآن الا ان يتفق جماعة يؤثرون الاطالة فلا بأس بها - 00:26:07 وسميت هذه التراويح لانهم كانوا يجلسون بين كل اربع يستريحون وكره احمد التطوع بينها وقال فيه عن ثلاثة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:26:27

كراهية عبادة وابو الدرداء وعقبة ابن عامر ولا يكره التعقيب وهو ان يصلوا بعد التراويح نافلة في جماعة لان انس قال ما يرجعون الا لخير يرجونه او لشر يحذرونه وعنه انه يكره الا انه قول قديم. ما شاء الخلاف هنا - 00:26:44 المراد بالتعقيب ان يصلي ان يصلي جماعة بعد فراغ الامام من صلاة التراويح ومنشأ الخلاف هنا هل اه اذا كتب له للانسان قيام ليلة فانهم حينئذ يكتفي بذلك او انه زيادة خير على ما ذكره الامام - 00:27:06

قال ابو بكر ان اخروا الصلاة الى نصف الليل او او اخره لم يكره رواية واحدة قال احمد فاذا انت فرغت من قراءتي قل اعوذ برب الناس وارفع يديك في الدعاء قبل الركوع وادع واطل القيام. رأيت اهل مكة وسفيان ابن عيينة يفعلونه - 00:27:33 واختلف اصحابنا في قيام ليلة الشك فقامها القاضي لان القيام تبع للصيام. ومنعها ابو حفص العكبري لان الاصل بقاء لان الاصل بقاء شعبان ترك ذلك في الصيام احتياطا ففيما عداه يبقى على الاصل - 00:27:53

هذا مبني على آآ في المذهب من ان يوم الشك ما كانت ليلته فيها غيم انه يستحب الصيام بعضهم يوجبه على ما سيأتي ان شاء الله بكتاب الصيام هل هذا دليل على مشروعية - 00:28:12 صلاة التراويح في تلك الليلة او ان الايجاب لصيام النهار انما هو على سبيل الاحتياط وبالتالي لا يشرع ان قل صلاة التراويح ليلة اه شك قصر القسم الثالث التطوع المطلق وهو مشروع في الليل والنهار وتطوع الليل افضل. لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصلاة بعد المفروضة - 00:28:36

الليل وهو حديث حسن والنصف الاخير افضل. قال عمرو بن عبسة قلت يا رسول الله اي الليل اسمع قال جوف الليل الاخر. رواه ابو داوود. وقال النبي صلى الله عليه وسلم احب الصلاة الى الله صلاة داوود - 00:29:01 كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام ثلثه متفق عليه ويستحب للمتهجد ان يفتتح صلاته بركعتين خفيفتين لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلاته - 00:29:18

وبركعتين خفيفتين رواه مسلم ويستحب ان يكون له ركعات ويستحب ان يكون له ركعات معلومة يقرأ فيها حزبه من القرآن لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احب العمل الى الله الذي يدوم الذي يدوم عليه صاحبه - 00:29:33 ينقل متفق عليه وقالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين ان يفرغ من صلاة العشاء الاخرة الى الفجر احدي عشرة ركعة رواه مسلم وهو مخير ان شاء خافت وان شاء جهر. قالت عائشة كل ذلك كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ربما اسر وربما جهر - 00:29:53

صحيح الا انه ان كان يسمع الا انه ان كان يسمع من ينفعه او يكون انشط له او يكون انشط له واطيب لقلبه فالجهر افضل وان كان يؤذي احدا او يخلط - 00:30:15

عليه القراءة في السر او لا فان ابا سعيد قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف الستر وقال الا ان كلكم ربه فلا يؤذین بعضكم بعضا ولا يرفع ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة - [00:30:35](#)

رواه ابو داود فصوص يستحب ان يختم القرآن في كل سبع لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبدالله بن عمرو اقرأ القرآن في كل سبع متفق عليه ويحزبه احزابا لما روى اوس بن حذيفة قال قلنا قال قلنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ابطأت علينا الليلة قال - [00:30:57](#)

انه طرأ علي حزبي فكرهت ان اجيء حتى اتمه. قال اوس فسألت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يحزبنا القرآن؟ قال قالوا ثلاث وخمس وسبع واحد عشر وثلاث عشرة وحزب المفصل وحده. رواه ابو داود - [00:31:20](#)

فصل وصلاة الليل مثنى مثنى لا يزيد على ركعتين. لما روى ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل مثنى مثنى. قيل لابن عمر ما مثنى مثنى قال تسلم من كل ركعتين متفق عليه - [00:31:39](#)

وان وان تطوع في النهار باربع فلا بأس فان تخصيص الليل بالتثنية دليل على اباحة الزيادة عليها في النهار والافضل التثنية لانه ابعد من السهو فصل وتطوع في البيت افضل لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالصلاة في بيوتكم - [00:31:53](#)

فان خير صلاة الرجل في بيته الا المكتوبة رواه مسلم ولانه من عمل السر ويجوز منفردا وفي جماعة بان اكثر تطوع النبي صلى الله عليه وسلم كان منفردا. وقد ام ابن عباس في التطوع مرة وحذيفة مرة - [00:32:14](#)

وانسا واليتيم مرة فدل على جواز الجميع فصل ويجوز التطوع جالسا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة رواه مسلم ولان الحاجة تدعو الى ذلك - [00:32:32](#)

بانه يستحب تطويله وتكثيره فسمح في ترك القيام تكفيرا له ويستحب ان يكون في حال القيام متربعا ليخالف حالة الجلوس ويثني رجله حال السجود لان حال الركوع كحال القيام. وقال الخراقي يثنيهما في الركوع ايضا. لان ذلك يروى عن انس -

[00:32:47](#)

وان صلى على غير هذه الهيئة جاز واذا بلغ الركوع فان شاء قام ثم ركع لما روت عائشة قالت لم اري رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الليل قاعدا حتى اسن فكان يقرأ قاعدا حتى اذا اراد ان يركع قام فقرأ نحو من ثلاثين اية - [00:33:08](#)

او اربعين ثم ركع متفق عليه وان شاء ركع من قعود لما روت عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا وكان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم. واذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد رواه مسلم - [00:33:25](#)

فصل القسم الرابع طلبات لها اسباب منها تحية المسجد لما رواه ابو قتادة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس - [00:33:48](#)

متفق عليه ومنها صلاة الاستخارة قال جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم - [00:34:00](#)

فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب. اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي ومعادي وعاقبتي او قال في عاجل امري واجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه. وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي ومعادي وعاقبة -

[00:34:20](#)

امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه. واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به. اخرج به بخاري فصل وسجود التلاوة سنة للقارئ والمستمع لان ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا السورة في غير الصلاة -

[00:34:40](#)

فيسجد ونسجد معه حتى لا يجد احدنا حتى لا يجد احدنا مكانا لوضع جبهته متفق عليه ولا يسن للسامع عن غير قصد بان عثمان مر بقاص فقرأ سجدة ليسجد معه عثمان فلم يسجد. وقال انما السجدة - [00:34:59](#)

على من استمع ويشترط كونه التالي يصلح اماما للمستمع. لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى الى نفر من الصحابة فقراً رجل منهم سجدة ثم نظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك كنت امامنا - [00:35:19](#) ولو ولو سجدت لسجدنا. رواه الشافعي ويفسد القارئ لسجود الامي والقادر يسجد القارئ لسجود الامي والقادر على القيام بالعجز عنه لان ذلك لان ذلك ليس بواجب فيه ولا يقوم الركوع مقام السجود لان السجود لانه سجود مشروع فاشبهه سجود الصلاة -

[00:35:39](#)

وان كانت السجدة اخر السورة سجد ثم قام فقراً شيئاً ثم ركع وان احب قام ثم ركع من غير قراءة وان شاء ركع في اخر السورة لان السجود يؤتى به عقب الركوع - [00:36:07](#)

فصل في ان سجود التلاوة غير واجب وسجود التلاوة غير واجب لان زيد ابن ثابت قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد منا احد متفق عليه. وقال عمر يا ايها - [00:36:24](#)

انما نمر بالسجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه ولم يكتبها الله علينا وله ان يؤمى بالسجود على الراحلة كصلاة السفر ويشترط له ما يشترط للنافلة - [00:36:39](#)

ويكبر للسجود تكبيرة واحدة في الصلاة وفي غيرها. لان ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن فاذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه ويرفع يديه في غير الصلاة لانها تكبيرة افتتاح - [00:36:53](#)

وان كان في صلاة ففيها روايتان ويكبر للرفع منه يعني اذا كان في صلاة هل يشرع له التكبيرة في اول انتقاله لسجود التلاوة او لا ومن شاء هذا هو الاختلاف في ثبوت كون هذا ركوعاً او كونه آ - [00:37:10](#)

رفعا في حديث ابي هريرة كان يكبر في كل خفض ورفع ويكبر للرفع منه لانه رفع من سجود اشبهه سجود الصلاة. ويسلم اذا رفع تسليمه واحدة لانها صلاة ذات احرام - [00:37:29](#)

فاشبهه صلاة الجنائز وعنه لا سلام له لانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يفتقر الى تشهد ولا خلاف السلام والاختلاف في سجود التلاوة هل هو صلاة - [00:37:49](#)

يعامل بالاحاديث التي وردت في تقرير احكام الصلاة او لا او ليس بصلاته بالتالي لا ثبت له حكماً الا بدليل مستقل ولا يفسد فيه سهو لانه لا ركوع فيه اشبهه صلاة الجنائز ولا يفتقر ولا يفتقر الى قيام - [00:38:04](#)

لانه لا قراءة فيه ويقول فيه ما يقول في سجود الصلاة فان قال ما روت عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجود القرآن سجد بالذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره بحوله وقوته فحسن وهذا حديث صحيح فان قال غير مما ورد - [00:38:26](#) فان قال غير مما ورد في الاخبار فحسن. عندنا غيره وسجدات القرآن اربع عشر سجدة في الحج اثنتان وثلاث في المفصل وعنه انها خمس عشرة سجدة منها سجدة صاد لما رواه عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأه خمس عشرة سجدة -

[00:38:46](#)

منها ثلاث في المفصل وسجدتان في الحج. رواه ابو داود والصحيح ان السجدة صاد ليست من عزائم السجود. لما روى ابن عباس انه قال ليست صاد من عزائم السجود. رواه ابو داود - [00:39:14](#)

ومواضع السجدة تنشأ الخلاف في هذا آ انه قد ثبت سجود النبي صلى الله عليه وسلم في صاد فهل سجوده متابعة او انه حكم مستقل في سدادات القرآن ومواضع السجدة ثابتة بالاجماع الا سجدة المفصل - [00:39:27](#)

والثانية من الحج وقد ثبت ذلك بحديث عمرو وروى عقبة بن عامر انه قال يا رسول الله افى الحجز افى الحج سجدتان؟ قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما. رواه ابو داود - [00:39:48](#)

واول السجدة اخر الاعراف. وفي الرعد عند قوله بالغدو والاصال. وفي النحل عند ويفعلون ما يؤمرون. وفي سبحان عند ويزيدهم خشوعاً وفي مريم عند خروا سجداً وبكياً. وفي الحج الاولى عند يفعل ما يشاء والثانية عند لعلمكم تفلحون - [00:40:03](#) وفي الفرقان عند وزادهم نفورا. وفي النمل عند العرش العظيم. وفي الف لام ميم تنزيل عند وهم لا يستكبرون. وفي بحاء ميم عند

وهم لا يسأمون وفي آخر النجم وفي السماء وفي إذا السماء انشقت - [00:40:23](#)

عند لا يسجدون وآخر العلق هو آخر اقرأ وآخر اقرأ ويكره اختصار السجود وهو ان يجمع آيات السجدة فيقرأها في ركعة وقيل ان يحذف آيات السجدة في قراءته وكلاهما مكروه لانه حدث وفيه اخلال بالترتيب - [00:40:41](#)

محدث فسم وسجود الشكر مستحب عند تجدد النعم. لما روى ابو بكره قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءه شيء يسر به خر ساجدا وصفته وشروطه كصفة سجود التلاوة وشروطها. ولا يسجد للشكر في الصلاة لان - [00:41:02](#)

سببه ليس منها فان فعل بطلت كما لو سجد في الصلاة بسهولة كما لو سجد في الصلاة بسهولة صلاة اخرى بارك الله فيك ووفقك الله للخير واذكركم بان درسا القادم ان شاء الله في يوم - [00:41:24](#)

هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله اجمعين - [00:41:43](#)